

دفتري شروط مالي وقانوني للملف رقم ١٨٧ / ٢٠٢٠ / د / التوريد مواشير تغليف ٥ / ٨ "٩ نوع L 80 وزن ٤٠ ل / ق لزوم مديرية حقول المنطقة الوسطى

استناداً الى احكام الفصل الثالث من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ الخاص بنظام العقود للمؤسسات والشركات العامة
المادة الأولى:

- ١- يعتبر كل مما يلي جزءاً لا يتجزأ من دفتري شروطنا العامة والخاصة .
- ١- نظام العقود الموحد الصادر بالقانون رقم ٥١ / لعام ٢٠٠٤ .
- ٢- دفتري الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم ٤٥٠ / لعام ٢٠٠٤ .
- ٣- الاستمارة المرفقة بدفتري الشروط المالي والقانوني .
- ٤- الاعلان الخاص بالملف رقم ١٨٧ / ٢٠٢٠ / د /
- ٥- يعتبر التشريع العربي السوري هو المرجع المختص في حال غياب النص .

المادة الثانية :

- ١- التأمينات الأولية : / ٥٢٠٠٠٠٠٠ ل س فقط خمسة ملايين ومائتان الف ليرة سورية لا غير .
- ٢- التأمينات النهائية بنسبة ٥% من قيمة الاحالة في الحساب المصرفي للشركة السورية للنفط او بموجب كفالة او حوالة مصرفية او شيك مصدق من المصارف المقيمة المعتمدة من الجهات المختصة في الجمهورية العربية السورية.
- ٣- مدة التنفيذ: / ٩٠ / يوم تسعون يوماً من تاريخ امر المباشرة .
- ٤- مكان التسليم : ارض مستودعات مديرية حقول المنطقة الوسطى- الفرقلس .
- ٥- اخر موعد لتقديم العروض : حتى نهاية الدوام الرسمي من يوم الثلاثاء الواقع بتاريخ ٢٠٢١ / ٢ / ٢
- ٦- موعد جلسة فض العروض : يوم الاربعاء الواقع في ٢٠٢١ / ٢ / ٣ الساعة / ١٢ / ظهراً في مبنى الشركة السورية للنفط بدمر الطابق / ١٢ / .
- ٧- قابلية التجزئة : الطلبية غير قابلة للتجزئة


المادة الثالثة :

تقدم العروض ضمن مغلفين مغلقين ومختومين ، ويوضع هذان المغلفان في مغلف ثالث مغلق ومختوم من قبل العارض معنون باسم الشركة السورية للنفط - المديرية التجارية ويدون عليه :

- ١- رقم الملف .
- ٢- موضوع الملف .
- ٣- موعد الاغلاق .
- ٤- اسم الشركة العارضة او اسم العارض .

١- المظف الأول ويحوي :

- ١-١- التأمينات الأولية ((في الحساب المصرفي للشركة السورية للنفط أو بموجب كفالة أو حوالة مصرفية أو شيك مصدق من المصارف المقيمة المعتمدة من الجهات المختصة في الجمهورية العربية السورية.)) وتعفى الجهات العامة و الجهات التي تعفى بنصوص تشريعية من تقديم التأمينات الأولية ، وفي حال وجود شركاء تقدم التأمينات بالتكافل والتضامن بينهم .
- ١-٢- تصريح بإطلاع العارض على دفتر الشروط المالي والقانوني والفني والاعلان لدى الشركة السورية للنفط والالتزام بكافة البنود الواردة فيها وعلى العارض ارفاق دفاتر الشروط المالية والقانونية والفنية موقعة ومختومة.
- ١-٣- تصريح بأن العارض غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محجوز على امواله جزءاً احتياطياً لصالح الجهات العامة او جزءاً تنفيذياً وألا يكون عضواً في مجلس الشعب أو في المكاتب التنفيذية للإدارة المحلية ضمن محافظته تحديداً.
- ١-٤- شهادة تسجيل تاجر أو شهادة تسجيل شركة مصدقة أصولاً تتوافق مع طبيعة التوريدات المطلوبة لم يمض على استخراجها ثلاثة اشهر.
- ١-٥- شهادة تسجيل في احدى الغرف التجارية او الزراعية او الصناعية او السياحية حسب الحال لم يمض على استخراجها ثلاثة اشهر.
- ١-٦- وثيقة اشتراك بنشرة الاعلانات الرسمية مصدقة أصولاً .
- ١-٧- سجل عدلي (لاحكم عليه) حديث لم يمض على استخراجها ثلاثة أشهر .
- ١-٨- تحديد موطن مختار بشكل مفصل ويتم ابلاغه ومراسلته عليه لكافة اجراءات الملف ويعتبر هذا العنوان ملزماً له ولو انتقل إلى غيره ما لم يعلم الشركة السورية للنفط بموطنه الجديد وإلا تعتبر كافة المراسلات والتبليغات له على موطنه المختار الأول صحيحة حكماً .
- ١-٩- تصريح خطي بأن المواد المطلوبة جديدة وغير مجددة ومتوفرة في الاسواق المحلية وليست من منشأ تركي.
- ١-١٠- تصريح أن العارض لايمك أي مصنع أو مؤسسة أو مكتب فرعي في اسرائيل ولا يساهم بشكل من الأشكال في دعم اسرائيل أو مجهودها الحربي وفق نص المادة ١١/٦ من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ .
- ١-١١- تقديم صورة عن الهوية الشخصية .
- ١-١٢- تقديم شهادة منشأ أصلية للمواد الموردة ، عند التوريد
- ١-١٣- تقديم بيان جمركي بالمواد الموردة وتاريخ التخليص عليها من الجمارك ، عند التوريد
- ١-١٤- على العارض التعهد بتقديم شهادة صنع أصلية من الصانع للمواد الموردة عند التوريد
- ١-١٥- على العارض تقديم شهادة تفتيش ومراقبة من جهة محايدة عالمية ، عند التوريد.
- ١-١٦- تقديم نسخة من الإيصال الذي يثبت شراء دفتر الشروط والإعلان .
- ١-١٧- تقديم كافة الوثائق من العارض ومن الشريك بما فيها التأمينات الأولية .
- ١-١٨- طلب اشتراك للملف ملصق عليه الطوابع القانونية بقيمة /١٥٠٠ ل.س+ طابع مجهود حربي بقيمة /٥٠٠ ل س + طابع شهيد بقيمة ٢٥ ل س
- ١-١٩- املأ الاستمارة المرفقة بدفتر الشروط المالي والقانوني بشكل كامل .



٢٠-١- تقدم كافة الوثائق الواردة اعلاه من العارض حرصاً على انتهاء اجراءات الدراسة في جلسة الفرض يوم الاربعاء الواقع في ٢٠٢١/٧/٢

٢-المخلف الثاني :

يحتوي على العرض المالي والتجاري مع جدول الاسعار الافرادية والاجمالية الذي يجب أن ينظم من قبل العارض بصورة واضحة جلية دون حك أو شطب أو حشو ولايجوز أن يتضمن أي تحفظات أو شروط حقوقية أو فنية ولايعد بأي منها في حال ورودها مع إمكانية أن يقدم العرض بالقطع الاجنبي اذا كانت التوريدات ومستلزمات تنفيذ العقد مستوردة من الخارج ويثبت ذلك بوثائق رسمية وإن أي خطأ في العرض المالي سيكون على مسؤولية العارض وسيتم أخذ مصلحة الإدارة بهذا الخصوص .

المادة الرابعة :

مع مراعاة احكام المادة ١٨ من القانون ٥١ لعام ٢٠٠٤ على العارض الإلتزام بما يلي :

- ١- تقديم عرض متوافق مع فقرات المادة الاولى والثانية والثالثة اعلاه.
- ٢- الإلتزام بدفتر الشروط المالي والقانوني ودفتر الشروط الفني والمواصفات الفنية
- ٣- تقديم العرض ضمن موعد الاغلاق وكل عرض سيأتي بعد موعد الإغلاق سيهمل .
- ٤- تقديم التأمينات الاولية الاصلية كاملة وتسجيلها في ديوان الشركة السورية للنقط ضمن موعد الاغلاق .
- ٥- عدم تقديم مبالغ نقدية كتأمينات أولية في العروض المقدمة .

المادة الخامسة الضرائب والرسوم :

يتحمل المتعهد الضرائب والرسوم التالية :

- ١-١- طابع العقد بنسبة ٠.٠٠٨ من القيمة الاجمالية للتعاقد.
- ١-٢- نفقات الاعلان حسب ماتدفعه الادارة للمؤسسة العربية للاعلان.
- ١-٣- نفقات اصدار وتمديد الكفالات الأولية والنهائية .
- ١-٤- جميع الضرائب والطابع والرسوم المالية والبلدية والمحلية المترتبة في الجمهورية العربية السورية والناجمة عن تنفيذ العقد وفق القوانين والأنظمة النافذة .

المادة السادسة :

أحكام عامة:

- يعتبر كل عرض ساري المفعول مدة (٦٠) يوماً ستون يوماً تبدأ من اليوم الذي يلي تاريخ موعد الاغلاق. وبعد انتهاء المدة يعتبر العرض مجدداً حكماً لمدة (٦٠) يوماً ستون يوماً أخرى ، مالم يتقدم العارض بطلب خطي بسحب عرضه خلال السبعة أيام الأولى التي تلي انتهاء المدة الاولى .

٢- يبقى العارض المرشح للارساء مرتبباً بعرضه لمدة (٩٠) يوماً تسعون يوماً تبدأ من تاريخ ابلاغه الارساء .

٣- على المتعهد المرشح تقديم التامينات النهائية و توقيع مشروع العقد خلال مدة لاتزيد عن ثلاثين يوماً من تاريخ تبليغه الإحالة عليه . وفي حال عدم تقديمه التامينات النهائية كاملة أو عدم حضوره أو امتناعه عن توقيع مشروع العقد ضمن المهل الممنوحة لتقديمها سيتم اتخاذ الاجراءات القانونية بحقه من قبل الادارة .

٤- في حال حدوث القوة القاهرة القاهرة تطبيق القوانين والأنظمة السورية ، شريطة اعلام الشركة السورية للنقط بحدوث القوة القاهرة بكتاب خطي أو توكس أو بالفاكس خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ حدوث القوة القاهرة.

٥- غرامات التأخير وفق نص الفقرة / أ / من المادة / ٥٠ / من القانون / ٥١ / لعام ٢٠٠٤ والمنظمة :

مع مراعاة أحكام المادة / ٥١ / التالية تفرض على المتعهد الذي يتأخر في تقديم احتياجات الجهة العامة عن المدة المحددة لذلك غرامات التأخير المنصوص عليها في العقد وفي دفتر الشروط ولو لم يلحق بالجهة العامة أي ضرر على ألا تقل الغرامة اليومية عن / ٠.١ % / واحد بالألف من القيمة الاجمالية ولا يزيد مجموع غرامات التأخير على / ٢٠ % / عشرون بالمائة من القيمة الاجمالية للمتعهد ، ويجوز أن يتم حساب غرامات التأخير اليومية على أساس قيمة الجزء المتأخر في تسليمه إذا نص دفتر الشروط الخاصة أو الاعلان على ذلك شريطة تحقق الشرطين المتلازمين الآتيين :

(١) أن يتم تسليم المواد الأخرى ضمن الموعد المحدد .

(٢) أن يكون الجزء المتأخر تسليمه مستقلاً في الاستعمال المادي عن باقي المواد الأخرى المسلمة

٦- طريقة الدفع : يتم دفع قيمة التوريدات نقداً بالليرات السورية في حال تقديم العرض بالليرة السورية بموجب ضبط استلام ومذكرة ادخال ، أما في حال تقديم العرض بالقطع الاجنبي يتم دفع قيمة التوريدات نقداً بالليرة السورية حصراً بتاريخ الاستحقاق (اليوم التالي لتاريخ صدور محضر الاستلام المؤقت) وفق سعر صرف وسطي المصارف الصادر عن مصرف سورية المركزي على ان تكون التوريدات ومستلزمات تنفيذ العقد مستوردة من الخارج ويثبت ذلك بوثائق رسمية .

٧- مدة الضمان : سنة من تاريخ الاستلام الاولي للمواد

أ- يضمن المتعهد تقديم المواد وفقاً للمواصفات و الخصائص و البيانات الفنية التي جرى التعاقد على اساسها ويشمل هذا الضمان جميع المواد المتعاقد عليها ضد كل عيب أو نقص أو سوء في التصنيع أو سوء المواد كما يشمل أيضاً حسن فعالية عمل المواد موضوع العقد لمدة/ سنة من تاريخ الاستلام الاولي للمواد / في الشركة السورية للنقط استلاماً أولياً.

ب- يترتب على المتعهد فضلاً عما سبق ذكره أن يضمن بنتيجة الفحص والتجارب التي تجري أثناء الاستلام انطباق التوريدات تماماً على الشروط الفنية وشروط العقد ودفاتر الشروط الخاصة وعدم ظهور أي عيوب أو نواقص فيها .

ت- يلتزم المتعهد خلال فترة الضمان المذكورة آنفاً ببناء على طلب خطي من الادارة أن يبذل مجاناً وبدون تأخير جميع العيوب الناشئة عن التصنيع أو التصميم (بمواد جديدة) واصلها على نفقته حتى موقع التسليم. على ان لا تكون هذه العيوب ناتجة عن سوء الاستعمال أو سوء التخزين من قبل الادارة ، وتخضع هذه المواد الى فترة ضمان جديدة مدتها / سنة / من تاريخ الاستبدال .

ث- اذا ظهر بعد انتهاء فترة الضمان عيب في الصنع أو عيب تعدد المتعهد اخفائه ، يبقى الضمان سارياً لمدة / سنة/ اعتباراً من تاريخ ظهور هذا العيب أو العلم به .

ج- في حال عدم استبدال المواد المعيبة خلال فترة معقولة تحدد من قبل الادارة ، يحق للادارة استبدال هذه المواد على نفقة المتعهد.

٨- يتم الاستلام النهائي بعد انتهاء فترة الضمان المذكورة أعلاه

٩- يتم حل الخلافات التي تحصل بين المتعهد والادارة بالطرق الودية وإذا لم يتم التوصل الى أي اتفاق يؤدي لحلها ، فيتم حلها عن طريق القضاء الاداري السوري وذلك وفق القوانين والانتظمة النافذة في الجمهورية العربية السورية .

١٠- لا تنقلب صفة المتعهد المرشح الى متعهد الا بعد ابلاغه المصادقة على العقد واعطائه أمر المباشرة .

١١- تعديل العقد :

أ - يجوز لأمر الصرف زيادة الكميات المتعاقد عليها او انقاصها خلال مدة تنفيذ العقد بنسبة لا تتجاوز (٣٠%) ثلاثون بالمائة لكل بند او مادة من التعاقد على حدة وذلك بنفس الشروط والاسعار الواردة في العقد ودون حاجة الى عقد جديد على ان لا تتجاوز قيمة مجموع الزيادة او النقص (٢٥%) خمس و عشرون بالمائة من القيمة الاجمالية للعقد .

ب- يعطى المتعهد في حال الزيادة مدة اضافية تتناسب مع طبيعة ومقدار هذه الزيادة وذلك من اجل هذه الزيادة فقط .
١٢- فسخ العقد :

يعتبر العقد مفسوخاً حكماً وفق الشروط التي نصت عليها المادة/٥٩/ من القانون رقم/٥١/ لعام ٢٠٠٤

١٣- يلتزم العارض بتوريد ما اتفق عليه وفق دفاتر الشروط المحددة والمعنة من قبل الادارة ووفق ما جاء بعرضه المقبول من قبل الادارة

١٤- اذا طرأ أي تعديل في الاسعار خلال مدة التنفيذ تطبق أحكام المادتين (٦٣-٦٤) من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ والمادة /٣٣/ من المرسوم رقم /٤٥٠/ لعام ٢٠٠٤ .

المدير التجاري

رئيس دائرة المشتريات

رئيس شعبة المشتريات الخارجية

مسؤول الملف

المدير العام

الجنرال وافي واصف الهيمد



استمارة الملف رقم ١٨٧/٢٠٢٠/د / ألتوريد مواسير تغليف ٥/٨ ٩" نوع L 80 وزن ٤٠ ل/ق

لزوم مديرية حقول المنطقة الوسطى

يجب على العارض إملاء المعلومات التالية ووضعها في مغلف الأوراق الثبوتية وفق ما يلي :

- ١- اسم العارض أو الشركة العارضة
- ٢- رقم الملف ١٨٧/٢٠٢٠/د / أ
- ٣- موضوع الملف : مواسير تغليف ٥/٨ ٩" نوع L 80 وزن ٤٠ ل / ق لزوم مديرية حقول المنطقة الوسطى
- ٤- اخر موعد لتقديم العروض : حتى نهاية الدوام الرسمي من يوم الثلاثاء الواقع بتاريخ ٢٠٢١/٢/٢ .
- ٥- موعد جلسة فض العروض : يوم الاربعاء الواقع في ٢٠٢١/٣/٣ الساعة ١٢/ ظهرا في مبنى الشركة السورية للنفط بدمر الطابق / ١٢ .
- ٦- تحديد عملة العرض:
- ٧- اسم الصانع:
بلد المنشأ:
- ٨-الموطن المختار :
المدينة:
الحي:
الشارع:
- رقم البناء:
رقم الطابق:
اسم الشخص:
هاتف/فاكس
- ٩-مدة التنفيذ : /٩٠/ يوم تسعون يوماً من تاريخ أمر المباشرة .
- ١٠-مكان التسليم: ارض مستودعات مديرية حقول المنطقة الوسطى بالفرقلس
- ١١-أتعهد بان المواد المطلوبة جديدة وغير مجددة ومتوفرة بالأسواق المحلية وليست من منشأ تركي.
- ١٢-أتعهد باني غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محجوز على أمواله جزا احتياطيا لصالح الجهات العامة أو حجزا تنفيذيا وإني غير عضو في مجلس الشعب
- ١٣-إني لا املك مصنعا أو مؤسسة أو مكتب فرعي بإسرائيل ولا أساهم بشكل من الأشكال في دعم إسرائيل أو مجهودها الحربي .
- ١٤-إني التزم بكافة مواد دفتر الشروط المالي والقانوني وكذلك دفتر الشروط الفني وارفقهما موقعين.

اسم وتوقيع وختم العارض